

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٦

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة والمعدل بالقانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٨٣ :

وعلى القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة على المناطق السياحية واستغلالها ؛
وعلى القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بالتعمير والمعدل بالقانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٧٥ :

وعلى القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ فى شأن تنظيم وتوجيه أعمال البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قانون الحكم المحلى الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛
وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ بإصدار قانون التخطيط العمرانى وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ بإصدار قانون حماية الآثار ؛
وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة ؛
وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون حماية البيئة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٢ لسنة ١٩٦٩ بتعديل نطاق بعض

محافظات الجمهورية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة للتخطيط العمرانى المعدل بالقرار الجمهورى رقم ٦٥٥ لسنة ١٩٨٠ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٠ لسنة ١٩٩٤ باعتماد المخطط العام لمدينة مرسى مطروح :

وعلى موافقة هيئة العمليات بوزارة الدفاع رقم ٢٠٠٦/٣٠٧١٩٨٤ بتاريخ ٢٠٠٦/٦/٢٦ :

وعلى موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة مطروح بجلسته المنعقدة فى ٢٠٠٦/٨/٥

على تحديث المخطط العام لمدينة مرسى مطروح وموافقة السيد المحافظ عليه بتاريخ ٢٠٠٦/٨/٦ :

وعلى مذكرة السيد الدكتور المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمرانى

فى هذا الشأن :

قرار:

مادة (ولى) - يعتمد تحديث المخطط العام لمدينة مرسى مطروح طبقاً للتقرير والخريطة المرفقين

والذين أعدتهما الهيئة العامة للتخطيط العمرانى بالاشتراك مع محافظة مطروح .

مادة ثانية - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٠٦/٨/٢٢

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

احمد المصطفى